**الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية**

** ولاية قالمة**

**ديوان مؤسسات الشباب**

**اتفاقية التسيير الجزئي للنشاطات البيداغوجية الجارية داخل مؤسسة الشاب**

**تم الاتفاق بين:**

 **ديوان مؤسسات الشباب لولاية قالمة ممثلا من طرف مديره السيد : .بن باخة علي الكائن مقره بـ : شارع عبان رمضان - قالمة- الذي يدعى في صلب النص " الديوان "**

 **من جهة**

**وبين:**

**جمعية:....................................................ممثلة من طرف رئيسها السيد:............................... الكائن مقرها بـ ........................................... التي تدعى في صلب " المسير "**

 **من جهة أخرى**

 **أحكــــام عامـــــة**

**المادة الأولى:**

* بموجب هذه الإتفاقية المبرمة طبقا للمادة 27 ( الفقرة 2) من المرسوم التنفيذي رقم 07-01 المؤرخ في 17 ذي الحجة عام 1427 الموافق 6 يناير 2007، يسند الديوان التسيير( الكلي او الجزئي ) لللنشاطات البيداغوجية الجارية داخل مؤسسة الشباب المسماة ........................................................ الكائنة بـ ............................. بلدية......................... ولاية ................. لفائدة الجمعية المذكورة أعلاه .
* تلحق بهذه الإتفاقية قائمة و طبيعة النشاطات البيداغوجية المسندة للتسيير الجزئي لفائدة الجمعية .

**المادة الثانية:**

مدة هذه الاتفاقية سنة ( 01 ) قابلة للتجديد حسب نفس الأشكال .

**المادة الثالثة:**

تلتزم **الجمعية** بما يأتي:

* تقديم مشروع تربوي يلحق بالإتفاقية يجب أن يظهر على الخصوص ، المناهج البيداغوجية المتوقعة و العتاد المستعمل و الجمهور المعني مضمون الأعمال المرتقبة و الإجراءات المتخذة لوضعه حيز التنفيذ .
* تعيين مستخدمين مؤهلين يستجيبون لمتطلبات و ضرورات تنفيذ المشروع التربوي المقدم من الجمعية ، و تلحق بالإتفاقية القائمة الإسمية للمستخدمين المعينين و مؤهلاتهم .
* إثبات الـتأمين الذي يمضن المسؤولية المدنية الناتجة عن النشاطات المبذولة.
* دفع مبلغ بقيمة %20 بعنوان حقوق الانخراط العائدة قانونا للمؤسسة و الإيرادات الناتجة عن النشاطات البيداغوجية المنظمة .
* إعداد معاينة للأماكن تضم على الخصوص ، الجرد الكمي و النوعي و التقديري لمجموع الاماكن المنقولة للمؤسسة و يحرر حضوريا بين الطرفين . يجب أن توقع معاينة الاماكن من الطرفين و تلحق بالاتفاقية . و ترسل نسخة منها للإعلام إلى مديرية الشباب و الرياضة للولاية .

**المادة الرابعة:**

* تلتزم الجمعية ، بموجب هذه الاتفاقية بإحترام أحكام القرار المؤرخ في 13 جمادى الاولى عام 1435 الموافق لـ 15 مارس سنة 2014 الذي يحدد شروط و كيفيات إسناد تسيير النشاط الجزئي البيداغوجية الجارية داخل مؤسسة الشباب عن طريق إتفاقية ، إلى جمعية أو عدة جمعيات تختص في نشاطات الشاب .

**المادة الخامسة:**

للجمعية كامل الحرية في تسيير النشاطات البيداغوجية المسمدة لها ، و بهذه الصفة ، تستفيد على الخصوص ، من إمكانية :

* تحديد تسعيرة الإستفادة من النشاطات .
* إستعمال الفضاءات المخصصة لهذه النشاطات .
* إستعمال التجهيزات و العتاد البيداغوجي التابع للمؤسسة .
* تحصيل مصاريف الإنخراط وفقا للتنظيم المعمول به .

**المادة السادسة:** عندما تمارس الجمعية حقوقها المذكورة في المادة 05 أعلاه ، منها حقوق التسعيرة الإستفادة من النشاطات و / أو بعض النشاطات البيداغوجية فإنه يتعين عليها الحصول **على الموافقة الصريحة من الديوان** .

**المادة السابعة:** يجب على الجمعية إعلام الديوان بدواعي و نتائج العمل المزمع القيام به من طرفها عندما تتدخل لمقتضيات صيانة التجهيزات و العتاد الموضوع تحت تصرفها .

**المادة الثامنة:** زيادة على الإلتزامات المنصوص عليها في التنظيم العمول به ،لا سيما المادة 11 من القرار المؤرخ في 13 جمادى الأول عام 1435 الموافق لـ 15 مارس سنة 2014 و المذكور أعلاه ، تلتزم الجمعية ببذل العناية المطلوبة لتوفير أحسن الظروف لإنجاح المشروع التربوي الذي تعتزم تطبيقه .

**المادة التاسعة:** زيادة على الإلتزامات المنصوص عليها في التنظيم المعمول به ، يلتزم الديوان برفع العوائق التي من شأنها عرقلة سير المشروع التربوي للجمعية.

**المادة العاشرة:** تخضع الإتفاقية للرقابة التي تقوم بها المصالح المختصة لمديرية الشباب و الرياضة للولاية .

**المادة الحادية عشر:** في حال إخلال الجمعية بإلتزاماتها أو عندما يقتضي الصالح العام أو متطلبات تثمين الموقع ذلك ، فإنه يمكن الديوان ، بعد إعذار مصحوب بأجل ملائم مع طبيعة الإخلال أو الاستعجال لتصحيحه :

* إما توقيف الاتفاقية بصفة مؤقتة .
* و إما النطق بفسخ الإتفاقية .

**المادة الثانية عشر:** تتكفل الجمعية بدفع المصاريف و التعويضات الناجمة عن الأضرار التي تلحق بالمستخدمين و العتاد أو بالغير ، بمناسبة أداء المهام المنوطة بها .

**المادة الثالثة عشر:** يتفق الطرفان على تفضيل سبل التسوية الودية للخلافات أو النزاعات التي يمكن أن تحدث بمناسبة تنفيذ أو تفسير بنود الإتفاقية .

**المادة الرابعة عشر:** يمكن أن تكون الإتفاقية محل ملحق تراه الاطراف المعنية ضروريا ، شريطة ألا يخالف الأحكام المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بها .

**المادة الخامسة عشر:** تدخل هذه الإتفاقية الموقعة حيز التنفيذ بعد الموافقة عليها من مدير الشباب و الرياضة للولاية ، و تبليغها للجمعية **.**

**المادة السادسة عشر:** لمقتضيات هذه الإتفاقية ، يختار الطرفان موطنهما بمقر كل واحد منهما كما هو محدد أعلاه .

**المادة السابعة عشر:** تحرر هذه الإتفاقية في ثلاث ( 03 ) نسخ أصلية .

 **حرر بقالمة في.................**

**مدير ديوان مؤسسات الشباب رئيس الجمعية للموافقة**

 **لولاية قالمة السيد:.......... مدير الشباب و الرياضة**

**السيد : علي بن باخة لولاية قالمة**

**الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية**

** ولاية قالمة**

**ديوان مؤسسات الشباب**

**قائمة و طبيعة النشاطات البيداغوجية المسندة للتسيير الكلي لفائدة جمعية**

**................................................................................................**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **الرقم** | **طبيعة النشاط البيداغوجي** | **الملاحظات** |
|  |  |  |

التاريخ :.....................

**مدير ديوان مؤسسات الشباب رئيس الجمعية**

**الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية**

** ولاية قالمة**

**ديوان مؤسسات الشباب**

**حالة الأملاك المنقولة الموضوعة تحت تصرف الجمعية من طرف الديوان**

**......................................................................................**

|  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **الرقم** | **تحديد الملك المنقول** | **الكمية** | **النوعية** | **القيمة التقديرية** | **رقم الجرد** | **الملاحظات** |
|  |  |  |  |  |  |  |

التاريخ :.....................

**مدير ديوان مؤسسات الشباب رئيس الجمعية**

**الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية**

** ولاية قالمة**

**ديوان مؤسسات الشباب**

**القائمة الإسمية للمستخدمين المعنيين من طرف الجمعية و مؤهلاتهم**

**...........................................................................................**

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **الرقم** | **الإسم و اللقب** | **تاريخ و مكان الإزدياد** | **المؤهل** | **العنوان** | **الملاحظات** |
|  |  |  |  |  |  |

التاريخ :.....................

**مدير ديوان مؤسسات الشباب رئيس الجمعية**